

حجة القراءات

يقدر الليل والنهار فكأنه قال أنا أعلم من مقادير قيامك بالليل ما لا تعلمه من تحديد الساعات من آخر الليل قال أبو عبيد الاختيار الخفض في نصفه وثلثه لأن الله تعالى قال علم أن لن تحصوه فكيف يقدرون على أن يعرفوا نصفه وثلثه .

وقرأ الباقون بالنصب بوقوع الفعل أي يقوم نصفه وثلثه وحجتهم في ذلك أن النصب أصح في النظر قال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم قم الليل إلا قليلا أي صل الليل إلا شيئا يسيرا منه تنام فيه وهو الثلث والثلث يسير عند الثلثين ثم قال نصفه أو انقص منه قليلا أي من الثلث قليلا أي نصفه أو انقص من النصف قليلا إلى الثلثين فإذا قرأت بالخفض كان معناه أنهم قد كانوا يقومون أقل من الثلث وفي هذا مخالفة لما أمروا به لأن الله تعالى قال الليل إلا قليلا نصفه أو انقص منه قليلا إلى الثلث أو زد على الثلث ولم يأمرهم بأن ينقصوا من الثلث شيئا وأما قوله علم أن لن تحصوه أي لن تطيقوه كما قال صلى الله عليه وسلم .

استقيموا ولن تحصوا أي ولن تطيقوا والله أعلم